الأمم المتحدة S/PV.5955

مجلس الأمن

السنة الثالثة والستون

مؤقت

الجلسة ٥٩٥٥

الاثنين ١٨ آب/أغسطس ٢٠٠٨، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس:	السيد غرولس	(بلجيكا)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيد باليتسكي
	إندونيسيا	السيد ناتاليغوا
	إيطاليا	السيد اتزارلّو
	بنما	السيد سويسكم
	بوركينا فاسو	السيد تيندريبيوغو
	الجماهيرية العربية الليبية	السيد الطلحي
	جنوب أفريقيا	السيدة كوابي
	الصين	السيد دو شياكونغ
	فرنسا	السيد لاكروا
	فييت نام	السيد هوانغ شي ترونغ
	كرواتيا	السيد سكراتيتش
	كوستاريكا	السيد أوربينا
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السير جون سورز
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيد ديلورنتيس

جدول الأعمال

عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل

رسالة مؤرخة ٨ تموز/يوليه ٢٠٠٨، موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) (S/2008/493).

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وسيطبع النص النهائي في **الوثائق الرسمية لمجلس الأمن**. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A.

08-46305 (A)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٠.

إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال.

عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل

رسالة مؤرخة ٨ تموز/يوليه ٢٠٠٨ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) (S/2008/493)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله. ويجتمع المجلس وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

معروض على أعضاء المجلس الوثيقة S/2008/493، التي تتضمن رسالة مؤرخة ٨ تموز/يوليه ٢٠٠٨ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

في هذه الجلسة، سيستمع المجلس إلى إحاطة إعلامية يقدمها سعادة السيد خورخي أوربينا، من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وأعطي الكلمة الآن للسيد أوربينا.

السيد أوربينا (كوستاريكا) (تكلم بالإسبانية): عملا بالفقرة ٧ من القرار ١٨١٠ (٢٠٠٨)، وباسم لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، يسعدني أن أقدم إلى مجلس الأمن تقرير اللجنة عن تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

منذ أن اعتمد مجلس الأمن القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في نيسان/أبريل ٢٠٠٤، حققت اللجنة المنشأة عملا بذلك القرار تقدما كبيرا في دعم التنفيذ الكامل للقرار من خلال برامج عملها المكثفة. ويشمل هذا العمل مساعدة مجلس الأمن في رصد تنفيذ القرار بفحص التدابير ذات الصلة المتخذة بواسطة جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، وتنظيم أنشطة توعية مكثفة، وإقامة تعاون أكثر عمقا وإفادة لكل الأطراف مع الهيئات الأخرى التابعة لمجلس الأمن والمعنية بمكافحة الإرهاب، وكذلك المنظمات الحكومية الدولية العالمية والإقليمية ودون الإقليمية، وإنشاء أدوات جديدة لتيسير المساعدة والشفافية، وتعزيز حواره مع فرادى الدول.

وفي هذا التقرير، تعرب اللجنة عن اعتقادها بأن تلك الأنشطة قد رفعت بقدر كبير وعي المجتمع الدولي بالمخاطر المرتبطة بالعلاقة المحتملة بين انتشار أسلحة الدمار الشامل، ووسائل إيصالها، والمواد ذات الصلة وبين الجهات من غير الدول. ومنذ اتخاذ مجلس الأمن القرار ١٦٧٣ (٢٠٠٦)، ظلت اللجنة تركز تركيزا زائدا على تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، ميسرة بذلك جهود الدول الأعضاء للإعداد لمعالجة تلك العلاقة.

(تكلم بالانكليزية)

وحددت اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ في تقريرها هذا عددا من التدابير الخاصة التي وضعتها الدول بغرض تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، تشمل الخطوات التي اتخذتها منذ نيسان/أبريل ٢٠٠٦. وتتراوح هذه التدابير من استحداث أدوات مؤسسية جديدة لأجل إدماج التزامات القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في الممارسات الوطنية، إلى اعتماد قوانين وتدابير إنفاذ جديدة، وتنفيذ سياسات جديدة وإنشاء برامج مساعدة جديدة موجهة نحو تنفيذ القرار.

وبفضل التقارير الجديدة المقدمة من عدد من الدول منذ عام ٢٠٠٦ والمعلومات الإضافية الواردة من الدول الأخرى، أو الواردة، بشكل آخر، من مصادر حكومية

رسمية، تمكنت اللجنة من تقديم صورة أكمل عن التدابير المتخذة بالفعل أو المقرر اتخاذها في المستقبل القريب. وهكذا، جعلت من الممكن إقامة الدليل على تحسن نوعي في التقدم نحو تحقيق التنفيذ الكامل للقرار.

(تكلم بالفرنسية)

وعلى الرغم من هذا التقدم، تخلص اللجنة إلى أنه ينبغي للدول الأعضاء أن تفعل أكثر مما فعلته بالفعل من أجل تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وبالتالي، فإن بلوغ أهداف القرار يستلزم مزيدا من اهتمام مجلس الأمن ومزيدا من العمل المكثف لا سيما بشأن بناء القدرات وتبادل الدروس المستفادة.

ومن التوصيات الأخرى، ترى اللجنة، أنه ينبغي لها، تمشيا وأحكام قرار مجلس الأمن ١٨١٠ (٢٠٠٨)، أن تعزز دورها كمركز لتبادل المعلومات فيما يتعلق بتوجيه المساعدة إلى الدول التي تحتاجها؛ وتعزيز الحوار المناسب مع الدول وفي ما بينها لتحديد الاحتياجات في مجال المساعدة ومشاريع المساعدة اللازمة للوفاء بتلك الاحتياجات؛ وزيادة الوعي بالآليات المالية القائمة والاستفادة منها على وجه أفضل والنظر في الخيارات المتعلقة بتطويرها من أجل بناء القدرات اللازمة لتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ولتحقيق تلك الأهداف، ينبغي أن تتعاون اللجنة على نحو أوثق مع المنظمات والترتيبات العالمية والإقليمية والحكومية الدولية، داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها، لتعزيز تبادل الخبرات وإنشاء محافل للنقاش ووضع آليات ابتكارية لتحقيق تنفيذ القرار.

وتنفيذ جميع الدول للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) تنفيذا كاملا يستغرق وقتا. وبعد أن يتحقق ذلك تظل هناك حاجة إلى التيقظ والابتكار من أجل المحافظة على فعالية السياسات. ولا تتطلب تلك المهمة التزاما طويل الأجل بأهداف القرار فحسب، وإنما استشعار العجلة، نظرا لجسامة الخطر المحدق بالمجتمع الدولي، أيضا.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): باسم المجلس، أود أن أشكر رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، السفير أوربينا وسلفه السيد بريان، وكذلك فريق الخبراء على عملهم. ويشهد التقرير النهائي المقدم إلى مجلس الأمن اليوم على التقدم الذي تم إحرازه بفضل مساعيهم. كما يدل على حجم المهمة التي لا يزال يتعين انجازها.

لا يوجد متكلمون آخرون على قائمتي. بهذا يختتم مجلس الأمن المرحلة الحالية من نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

رفعت الجلسة الساعة ١٠/٢٥.